

قرار اداري رقم (1487) لسنة 2015

بشأن العمل بنموذج عقد العمل الإسترشادي

المدير العام للهيئة العامة للقوي العاملة :

- بعد الإطلاع علي القانون رقم 28 لسنة 1969 في شأن العمل في القطاع النفطي .
- وعلى القانون رقم 6 لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الاهلي وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم 109 لسنة 2013 في شأن انشاء الهيئة العامة للقوي العاملة .
- وعلى القرار الوزاري رقم 705 لسنة 2015 بتفويض نائب المدير العام لحماية القوي العاملة .
- وبناء علي ما تقتضيه مصلحة العمل .

قررنا

- مادة (1) يعمل بنموذج عقد العمل الإسترشادي المرفق في القطاع الأهلى .
- مادة (2) يلغى كل قرار أو إتفاق يخالف هذا النموذج .
- مادة (3) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

المدير العام للهيئة العامة للقوي العاملة